

نزهة الأسماع في مسألة السماع

فإنه إنما يتقرب إلى ا D بما يشرع التقرب به إليه على لسان رسوله A فأما ما نهى عنه فالتقرب به إليه مضادة D في أمره قال القاضي أبو الطيب الطبري C في كتابه في السماع اعتقاد هذه الطائفة مخالف لإجماع المسلمين فإنه ليس فيهم من جعل السماع ديناً وطاعة ولا رأى إعلانه في المساجد والجوامع وحيث كان من البقاع الشريفة والمشاهد الكريمة .

وكان مذهب هذه الطائفة مخالفاً لما اجتمعت عليه العلماء ونعوذ بالـ من سوء التوفيق انتهى ما ذكره ولا ريب أن التقرب إلى ا تعالى بسماع الغناء الملحن لا سيما مع آلات اللهو مما يعلم بالضرورة من دين الإسلام بل ومن سائر شرائع المسلمين أنه ليس مما يتقرب به إلى ا ولا مما تزكى به النفوس وتطهر به فإن ا تعالى شرع على السنن الرسل كل ما تزكوا به النفوس وتطهر به من أدناسها وأوضارها ولم يشرع على لسان أحد من الرسل في ملة من الملل شيئاً من ذلك وإنما يأمر بتزكية النفوس بذلك من لا يتقيد بمتابعة الرسل من أتباع الفلاسفة كما يأمرهم بعشق الصور وذلك